المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵓⵙⴳⵎⵉ ⴰⵏⴰⵎⵓⵔ
ⴷ ⵓⵙⵎⵓⵜⵜⴳ ⴰⵣⵣⴰⵍⴰⵏ

03 48 - 15

13 مايو 2015

إلـى

السيدة والسادة

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

السيدات والسادة نائبات ونواب الوزارة

الموضوع: الإجراءات العملية للحركات الانتقالية الخاصة بهيئة التدريس وهيئة التفتيش.

المرجع: المذكرة الإطار الخاصة بالحركات الانتقالية بوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 056X15 بتاريخ 06 مايو 2015.

سلام تام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأييد

وبعد، فيشرفني إخباركم أن الحركات الانتقالية الخاصة بهيئة التدريس وهيئة التفتيش لسنة **2015** ستجرى وفق الإجراءات والترتيبات التالية:

I -الحركة الانتقالية التعليمية:

1-على مستوى المترشح:

✓ يقوم المترشح (ة) الراغب (ة) في الانتقال بمسك المعطيات المتعلقة به وتعبئة الاختيارات المطلوبة والمصادقة على طلبه مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: haraka.men.gov.ma/ وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرفاقه بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب وتسليمه للسيد مدير المؤسسة وذلك **خلال الفترة المتراوحة ما بين 20 و 27 ماي 2015.**

2-على مستوى المؤسسة:

✓ يقوم السيد مدير المؤسسة التعليمية التي يعمل بها المترشح (ة) بالتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة مع ملف المعني (ة) بالأمر و تحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (**Référentiel RH**) وتوقيع و ختم طلب االمترشح (ة) ثم طبع لائحة الطلبات المستخرجة من الموقع و المصادقة عليها و تسليمها مرفقة بالطلبات و الوثائق اللازمة إلى النيابة في إرسالية واحدة **قبل 28 ماي 2015**؛

3-على مستوى النيابة:

✓ يقوم السيد النائب بتشكيل لجنة تحت رئاسته لمراقبة أحقية الطلبات في الأولوية والبت فيها.

✓ تتولى النيابة مراقبة الطلبات الواردة عليها من طرف مديري المؤسسات التعليمية وتتأكد من صحة المعلومات الممسوكة بها وتحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (**Référentiel RH**) وتتأكد كذلك من الوثائق المرفقة

لطلبات الالتحاقات بالأزواج والطلبات ذات الامتياز مع الاحتفاظ بنسخ منها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور؛

- ✓ تقوم النيابة بإصدار قوائم المشاركين في الحركة حسب نوع الطلب (تستخرج من الموقع الخاص بهذه العملية) ويتم نشرها داخل مقر النيابة قصد الاطلاع ومراقبة المعطيات الواردة بها وتصحيحها.
- ✓ تبعث النيابة بقائمة المشاركين والمشاركات في الحركة الانتقالية مصادق عليها وطلبات المعنيين والمعنيات بالأمر والوثائق المرفقة لها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين وذلك **خلال الفترة المتراوحة ما بين 28 ماي و04يونيو2015**؛
- ✓ **تسلم النيابة للمشاركين والمشاركات نسخا من الطلبات مؤشرا عليها بعد مصادقة الأكاديمية على الطلبات.**

4-على مستوى الأكاديمية:

- ✓ تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من النيابات وتتأكد من صحة المعلومات الممسوكة بها وتحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) و تتأكد كذلك من الوثائق المرفقة **لطلبات الالتحاقات** **بالأزواج و الطلبات ذات الامتياز مع الاحتفاظ بها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على** هذه الطلبات بالموقع المذكور **خلال الفترة المتراوحة ما بين 05 و 12 يونيو 2015**؛
- ✓ يتحمل السيد مدير الأكاديمية والسيد النائب مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسكها؛

على المستوى المركزي:

- ✓ بعد تجميع المعطيات المتعلقة بالمشاركين والمشاركات في الحركة الانتقالية على المستوى الوطني **سيتم فقط معالجة** طلبات المشاركة التي حظيت بمصادقة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين و النيابات التابعة لها.
- ✓ تعلن نتائج الحركة الانتقالية عند نهاية السنة الدراسية بواسطة لوائح يمكن الاطلاع عليها بمقر النيابة التي ينتمي إليها المعني بالأمر، أو عبر الإنترنيت على الموقع الإلكتروني التالي: **www.men.gov.ma/mvt**
- ✓ يتم إشعار الأساتذة المنتقلين برسائل فردية عن طريق الأكاديمية أو النيابة المستقبلة.

II-- الحركة الانتقالية لهيأة التفتيش

- يحدد كل مترشح النيابة أو النيابات التي يود الانتقال إليها، ويرتبها حسب أفضليتها بالنسبة إليه، **ولهذا الغرض ينبغي** تعبئة طلب المشاركة (يسحب من موقع الوزارة) وتسليمه لرئيسه المباشر **في أجل أقصاه 28 مايو 2015؛**

1- على صعيد النيابة :

- مراقبة طلبات المشاركة المعبأة من طرف المترشحين والتأكد من صحة المعلومات الواردة بها؛
- مسك المعطيات المبينة في طلبات المشاركة بعد مراقبتها عبر الموقع الإلكتروني المخصص **لهذه العملية وذلك قبل 03يونيو 2015؛**
- تسليم نسخة من طلب المشاركة إلى المعني بالأمر، بعد التأشير عليها من قبل الرئيس المباشر؛
- تسليم نسخ من الطلبات إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين و لائحة إسمية للمشاركين في هذه الحركة.

2- على صعيد الأكاديمية

- مسك طلبات المشاركة الخاصة بالمترشحين العاملين بالأكاديمية بعد التأكد من صحتها عبر الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية وذلك قبل **05 يونيو 2015**؛
- مراقبة الطلبات الواردة عليها من النيابات والتأكد من صحة المعلومات الممسوكة بها وتحيينها عند الاقتضاء؛
- تسليم نسخة من طلب المشاركة إلى المعني بالأمر، بعد التأشير عليها من قبل الرئيس المباشر.

ملحوظة: بالنسبة للمفتشات و المفتشين العاملين بالمصالح المركزية فيتعين عليهم تعبئة طلبات المشاركة وتسليمها إلى المصالح التي يعملون بها التي ستتولى مراقبتها وإرسالها إلى قسم الحركات الانتقالية بمديرية الموارد البشرية وتكوين الأطر **قبل 05يونيو2015.**

هذا وسيعلن عن نتائج الحركة الانتقالية بواسطة لوائح يمكن الاطلاع عليها عبر الانترنيت على الموقع **www.men.gov.ma/mvt**، ويتم إشعار المنتقلين برسائل فردية عن طريق الأكاديمية المستقبلة.

3.مقتضيات عامة

- ينبغي للمترشح(ة) المتزوج(ة) الراغب(ة) في الالتحاق بالزوج(ة) خارج النيابة الأصلية، إرفاق طلب المشاركة بشهادة عمل الزوج(ة) ونسخة من عقد الزواج مصادق عليها؛
- بالنسبة لطلب الالتحاق بالزوج أو الالتحاق بالزوجة يتعين لزوما تعبئة الاختيار الأول للمعني(ة) بالأمر بنيابة عمل الزوج(ة)، علما أنه يمكن طلب مختلف نيابات جهة واحدة بعد الاختيار الأول.
- يجب أن تكون جميع الوثائق المرفقة بطلبات المشاركة حديثة العهد (ألا يتجاوز تاريخها أو تاريخ المصادقة عليها ثلاثة أشهر قبل تاريخ صدور الرسالة الوزارية)؛
- يجب ضبط المعلومات والنقط الواردة بطلب المشاركة وخصوصا المعلومات المتعلقة بسلم التنقيط، ومراجعتها ومراقبتها بدقة، ثم المصادقة عليها من طرف الرئيس المباشر للمعني بالأمر.
- يفقد كل مشارك تم إرضاؤه الحق في منصبه السابق ويكون ملزما بالالتحاق بمنصبه الجديد، وبالتالي فإن طلبات إلغاء الانتقال لن تقبل بأية صفة من الصفات ومهما كانت المبررات.

ونظرا لما تكتسيه الحركات الانتقالية لأطر التربية الوطنية من أهمية بالغة لضمان دخول مدرسي قار ومنضبط وما لها من انعكاسات أيضا على الحياة الاجتماعية والمهنية للسيدات والسادة نساء ورجال التعليم الراغبين في الانتقال، فالمرجو من السيدات والسادة مديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والنائبات والنواب الإقليميين، إيلاء مختلف العمليات المرتبطة بالموضوع العناية الفائقة، وأن يسهروا بأنفسهم على تتبع وضبط مختلف الإجراءات المشار إليها أعلاه مع احترام الآجال المحددة **والسلام.**

عن الوزير وبتفويض منه
مدير الموارد البشرية وتكوين الأطر

إمضاء : شفيق أزبة

مديرية الموارد البشرية وتكوين الأطر- قطب التدبير المندمج للموارد البشرية– قسم الحركات الانتقالية -
العنوان: زنقة الركراكي، مدينة العرفان – الرباط- الهاتف 0537773692 الفاكس 0537779507

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵓⵙⴳⵎⵉ ⴰⵏⴰⵎⵓⵔ
ⴷ ⵓⵙⴻⵍⵖ ⴰⵥⵥⵓⵍⵍ

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني

طلب المشاركة في الحركة الانتقالية الخاص بأطر التفتيش برسم الموسم الدراسي لسنة 2015

الإطار (1) : مفتش التعليم الابتدائي ☐ مفتش التعليم الإعدادي ☐ مفتش التعليم الثانوي ☐
مفتش في التوجيه التربوي ☐ مفتش في التخطيط التربوي ☐ مفتش المصالح الاقتصادية ☐

رقم التأجير: |_|_|_|_|_|_|_|_| مقر العمل: مصلحة مركزية مديرية: ....
مصلحة جهوية أكاديمية: ....
نيابة: ....

الإسم الشخصي: .... Prénom:

الإسم العائلي: .... Nom:

الجنس (1) أنثى ☐ ذكر ☐ الحالة العائلية |_|_|_|_|_|_| الالتحاق بالزوج (ة) ☐

عدد الأطفال أقل من 18 سنة |_|_| عدد الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة |_|_|

المهمة:... التفتيش ☐ مهام أخرى ☐ مادة التخصص (2): .... مادة التفتيش (2): ....

مادة التفتيش المطلوبة (3) : العربية ☐ الفرنسية ☐ اي مادة من المادتين : ☐

تاريخ التوظيف : |_|_|_|_| السنة |_|_| الشهر |_|_| اليوم تاريخ التسمية في إطارمفتـــش: |_|_|_|_| السنة |_|_| الشهر |_|_| اليوم

تاريخ التعيين في منطقة التفتيش أو في تنسيق التفتيش |_|_|_|_| |_|_| |_|_| تاريخ التعيين كمفتش في المنصب الحالي: |_|_|_|_| السنة |_|_| الشهر |_|_| اليوم

المناصب المطلوبة

ترتيب المناصب حسب النيابة المطلوبة	
الاختيار الأول	....
الاختيار الثاني	....
الاختيار الثالث	....
الاختيار الرابع	....
الاختيار الخامس	....
الاختيار السادس	....
الاختيار السابع	....
الاختيار الثامن	....
الاختيار التاسع	....
الاختيار العاشر	....
الاختيار الحادي عشر	....
الاختيار الثاني عشر	....
الاختيار الثالث عشر	....
الاختيار الرابع عشر	....
الاختيار الخامس عشر	....

نقط الامتياز ☐
إمتياز الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة [4نقط عن كل طفل] ☐
إمتياز الأطفال(4) [نقطة عن كل طفل] ☐

الأقدمية العامة: نقطة عن كل سنة (5) ☐
الأقدمية في إطار مفتش: نقطتان عن كل سنة ☐
الأقدمية كمفتش في المنصب: نقطة عن كل سنة ☐
الأقدمية في منطقة التفتيش: نقطة عن كل سنة ☐

حرر ب: في:

توقيع المعني بالأمر:

يشهد السيد: .... بصحة المعلومات أعلاه .

توقيع وخاتم الرئيس المباشر :

(1) يتم وضع علامة (x) في الخانة المناسبة.
(2) تملأ هذه الخانة من طرف مفتشي التعليم بالأسلاك الثلاث
(3) بالنسبة لمفتشي التعليم الإبتدائي المزدوجين يمكنهم إختيار إما العربية أو الفرنسية أو أي منصب في إحدى المادتين.
(4) يخص طلبات الإلتحاق بالزوج(ة) (الأطفال غير ذوي الإحتياجات الخاصة).
(5) لا تحتسب مدة التكوين الأساسي في مركز تكوين المعلمين والمعلمات أوالمركز التربوي الجهوي أو المدرسة العليا للأساتذة.

مديرية الموارد البشرية وتكوين الأطر- قطب التدبير المندمج للموارد البشرية- قسم الحركات الانتقالية-
العنوان: زنقة الركراكي مدينة العرفان- الرباط- الهاتف : 05 37 77 36 92 / الفاكس: 95 07 77 37 05